

احسن عينييه واحدها نظر او كانت لا تزمد اذا رمدت
الاخرى وقد وجد ان عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه رجل
مزدبريته فقال له عمر من انت قال
ابونا الذي سالت عن الخديعة، فرددت بغيرها المصطفى اثارها
وبعدت كما كانت اول امرها، فيما حسرت ما عجزت وباحسن ظن
بقوله عمر رضي الله تعالى عنه واحسن جازته قال السهيلي
وفي رواية ايضا صيبت عيني يوم احد فسقطت على وجهي
فانبتت بها العيب، صلى الله عليه ولم يقاعد بها مكانها
ويصوم فيها يقاعدنا تبرقا، قال الدارقطني هذا حديث
غريب يقرده به عمار بن نصر عن مالك وهو ثقة واخر الطبراني
وابو نعيم عنه كفت يوم احد اتقى السهم بوجهي دون
وجه رسول الله صلى الله عليه ولم فكان اخر ما سخطا
ندرامته حدثتني واخذتها بيد يوسعت الي رسول الله
صلى الله عليه ولم ولما راها على وجهي دمعت عيناها وقال
اللصم وفنادة كما وفا وجه نبيك بوجهه فاجعلها
احسن عينييه واحدها نظر او يجمع بين روايتي الواحدة
ورواية المختار على تقدير محتملها باز احد الروايات طراز الشا
فظ واحدة وبعضهم علم انه تمنان واخبر كل بحسب علمه
ومزغوا عددهم ان زيادة الينفة مقولة وبها يفرج روايتي

التفتين

التفتين او لمتة خصني في الينفة او النوم تطير ما مر بلشع
اي بتغيير التراب المنعوض من قدم له صلى الله عليه ولم هو صوفة
يا وواي جليته كسبت فيها منها انما كانت اذا شئت على
حجر لانت جيا ايا لاجل ومن جهة استخيا بها منها واجلا لها
لهما من اجل مشيها يترك الغم الريمة لها الصقواء اي
الحجارة الصلدة واما لانت واقيد ضمير مشيها واما بعد
عليها لتقدم صار تمة وتمة بذلك على انه ينبغي لك ايها
العاقل ان تسفي من مخالفتك ما جاء عن نبيك صلى الله عليه
ولم لانك اذا علمت ان الحجر الاصم استخبي منه ان ينبغي على
صلاته مع مشيه عليه فتنشوق عليه صلاته ولا زله حتى
يسهل عليه مشيه عليه فان اول بالاستخيا منه ان
تتقي على مخالفتك مع علمك بجليه او طافه واما خلافه صلى
الله عليه ولم ثم هذا الذي ذكره القاطم ذكره غيره ويحتمل
تكلم على الخاصيص للحزب بلا سند وعجارة الجلال السيوطي
في خطابه ومما اورد، رز بن ابي صاحب الصحاح في خطابه
انه صلى الله عليه ولم كان اذا وطئ على الخمر اتر فيه وذكر
الحافظ القبر بن ابي الحنبل تلميذ ابن القيم في خطابه فقل
واصا الالة الحد يدل او ودي عليه الصلاة والسلام قبال الالة
الحديد معروفة بالثار وقد لا زال الله تعالى الحجارة والحمد

29